



مذكرة رقم : 143

الرباط في : 23 شوال 1430
الموافق ل : 13 أكتوبر 2009

إلى السيدات والسادة

- المفتشة العامة للشؤون التربوية؛
- المفتش العام للشؤون الإدارية؛
- مديرات ومديري الإدارة المركزية؛
- مديرتي ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- النائبات والنواب بالعمالات والأقاليم؛
- مديري مؤسسات تكوين الأطر التعليمية؛
- المفتشات والمفتشين؛
- مديرات ومديري المؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية؛
- الأساتذات والأساتذة.

الموضوع : حول تدرس الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.
المرجع : البرنامج الاستعجالي - المشروع رقم E1P7 - .

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛

وبعد، فانسجما مع الاهتمام بإعمال مقتضيات الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص المعاقين التي صادقت عليها بلادنا في الثامن من أبريل 2009؛
وتماشيا مع التوجيهات الملكية السامية للنهوض بوضعية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة؛

وتدعيما للجهود التي ما فتئت تبذلها الوزارة، والرامية إلى تحقيق تكافؤ الفرص بين الأطفال في سن التمدرس؛ وخصوصا التدابير الواردة في المشروع رقم E1P7 من البرنامج الاستعجالي 2009-2012، والمتعلق بإنصاف الأطفال

والجماعات ذوي الاحتياجات الخاصة، ولاسيما تحسين الخدمات التربوية والاجتماعية والصحية الملانمة لتمكين الأطفال والياقعين في وضعية إعاقة من حقهم في التمدرس بمؤسسات التعليم بكافة مستوياته، بغية تحقيق "التربية للجميع"، بإشراك مختلف مكونات المجتمع المدني والقطاعات الحكومية وخاصة منها المعنية بالإعاقة؛

واستثمارا لما سجلته عملية إدماج الأطفال المعاقين، بالمدارس العمومية، من تراكمات منذ انطلاقها في 03 أكتوبر 1996؛

يشرفني أن أطلب منكم السهر على إيلاء هذا الموضوع كامل العناية، وذلك عبر :

1- اتخاذ كافة الإجراءات والترتيبات اللازمة لتسهيل عملية تسجيل المتعلمات والمتعلمين في وضعية إعاقة، ضمن لوائح المتعلمات والمتعلمين، سواء في ذلك من يتابعون تعليمهم ضمن الأقسام العادية أو ضمن الأقسام المدمجة؛

2- تهييء وتجهيز فضاءات ملانمة للأقسام المدمجة الخاصة بهذه الفئة من المتعلمات والمتعلمين، وذلك بتعميم الولوجيات في كافة المؤسسات، وتأهيل فضاءاتها، بما يضمن استفادتهم من كافة المرافق والخدمات من مختبرات وأقسام دراسية ومكتبات، وإمداد هذه الفضاءات بالوسائط البيداغوجية الضرورية لإنجاح عملية إدماج المتعلمات والمتعلمين؛

3- توفير الأطر التربوية المؤهلة لدعم تمدرس هذه الفئة من المتعلمات والمتعلمين ضمن الأقسام العادية والأقسام المدمجة، وضمان التكوين المستمر لهذه الأطر؛

4- الاسترشاد بخبرات الفريق التربوي متعدد الاختصاصات، من أجل ملاءمة الزمن المدرسي والبرامج وأدوات التقويم، سواء عن طريق تكييف الامتحانات وملاءمتها أو اعتماد المشاريع التربوية الفردية؛

5- ضمان استفادة المتعلمات والمتعلمين في وضعية إعاقة والمنتسبين للأقسام المدمجة من تأطير أساتذة مختصين، حسب عدد الساعات المقررة قانونيا للأقسام الأخرى؛

6- الحرص على أن تحتل الأقسام المدمجة مكانة محورية في كافة مشاريع المؤسسة التي تعتمد عليها المؤسسات التعليمية؛

7- تنمية ودعم الشراكة مع جمعيات المجتمع المدني العاملة في هذا المجال، وكذا المؤسسات الوطنية والدولية والحكومية وغير الحكومية؛

8- تتبع تنفيذ المؤسسات التعليمية لفحوى هذه المذكرة، من خلال الزيارات الميدانية والتقارير المنتظمة للسيدات والسادة أعضاء هيئة التأسيس والمراقبة التربوية.

وتبعاً لذلك، فإنني أهيب بكم، كل من موقعه، إلى تعبئة كل الإمكانيات المتاحة لتفعيل هذه المذكرة والحرص على تطبيق مقتضياتها؛ علماً بأنه سيتم، تدريجياً، تكييف المذكرات التي تنظم الحياة المدرسية، لمراعاة خصوصيات هذه الفئة وخاصة في ما يتعلق بنظام الانتقال والامتحانات، والسلام.

كتابة النسخة المكتملة بالتعليم المدرسي
الكاتب العام
يوسف بلقاسمي